

بسم الله الرحمن الرحيم
القانون التجاري - اسئلة الأختبار 1433-1434 هـ ، النموذج A

- 1) مصادر القانون التجاري الرسمية هي:
 - القضاء و الفقه و القانون الطبيعي و قواعد العدالة
 - الأنظمة و اللوائح
 - الاجماع و القياس
 - التشريع التجاري و مبادئ الشريعة الاسلامية و العرف و العادات التجارية
- 2) يلتزم القاضي بتطبيق العرف من تلقاء نفسه لأن:
 - مصدر القاعدة العرفية هو تقاليد و عادات تعارف الناس عليها
 - القاعدة العرفية محترمة من قبل الجميع
 - القاعدة العرفية ملزمة كالتشريع
 - ولا واحد مما سبق
- 3) واحد من الآتي ليس من الفروق بين العادة الاتفاقية و العرف:
 - القاضي يطبق العرف من تلقاء نفسه دون أن يطالبه الخصوم بتطبيقه
 - يعتمد القاضي على العادة الاتفاقية اولا
 - لا يطلب القاضي من الخصوم اثبات وجود العرف
 - يطبق القاضي العرف ولو لم يعلم بها الخصوم
- 4) انقسم الفقه في تحديد الأساس الذي يعتمد عليه تطبيق القانون التجاري الى نظريتين هما:
 - النظرية الذاتية و النظرية المادية
 - النظرية الذاتية و النظرية الشخصية
 - النظرية المادية و النظرية الموضوعية
 - ولا واحد مما سبق
- 5) واحد من الآتي لا يكتسب الصفة التجارية الا اذا كان تحريره بمناسبة عمل تجاري:
 - الشيك
 - السهم
 - الكمبيالة
 - السند الاذني (السؤال بالاختبار خطأ ، فكل من السند و الشيك جواب صحيح!)
- 6) واحد من الآتي يعتبر عملا تجاريا دائما:
 - السهم
 - الكمبيالة

- الشيك
- السند الاذني

(7) تسمى نظر محاكم تجارية في المنازعات التجارية، و محاكم مدنية في المنازعات المدنية بـ:

- مبدأ وحدة القانون
- مبدأ التقاضي على درجتين
- مبدأ الاختصاص القضائي
- مبدأ اقليمية القانون

(8) الجهة المختصة بالفصل في المنازعات التجارية بالمملكة هي:

- المحكمة الجزائية
- المحكمة العمالية
- ديوان المظالم
- المحاكم التجارية بالقضاء العام

(9) القاعدة العامة في الاثبات في المواد التجارية هي:

- حرية الاثبات
- وجوب الاثبات بالكتابة
- عدم جواز اثبات عكس الثابت بالكتابة الا كتابة
- جواز اثبات عكس الثابت بالكتابة كتابة

(10) في المعاملات التجارية التضامن بين المدينين عند تعددهم:

- يحتاج الى اتفاق بين الأطراف عليه.
- مفترض دون حاجة الى اتفاق أو نص
- بحاجة الى عقد
- ولا واحد مما سبق

(11) من شروط الشراء من أجل البيع أن يكون محل الشراء:

- عقارا
- مواد مصنعة أو نصف مصنعة
- منقولا
- ولا واحد مما سبق

(12) الوكيل بالعمولة بعمل:

- باسمه و لحساب موكله
- باسم موكله و لحساب موكله
- يعمل باسمه و لحسابه الشخصي

- ولا واحد مما سبق

13) تسمى وضع المدين موضع المخل بتنفيذ التزاماته:

- المهلة القضائية

- النفاذ المعجل

- الافلاس

- الاعذار

14) واحد من الآتي ليس من الاعمال التجارية المنفردة

- السمسرة

- البيع بالمزاد العلني

- الاوراق التجارية

- الشراء من اجل البيع

15) واحد من الآتي ليس من شروط اكتساب صفة التاجر:

- مباشرة الشخص الأعمال التجارية باسمه و لحسابه

- احترام الاعمال التجارية

- البيع بقصد الربح

- الاهلية التجارية

16) صفة التاجر هي صفة قانونية و تكتسب بـ:

- ارادة الشخص

- توافر شروطها القانونية

- بأمر قضائي

- بقرار مكتب السجل التجاري

17) من يكتسب صفة التاجر اذا مارس شخص تجارة مستترا وراء شخص آخر:

- الشخص المستتر

- الشخص الظاهر

- كلاهما معا

- ولا واحد

18) اذا أصيب التاجر باحد عوارض الاهلية:

- يتوقف عن ممارسة تجارته

- يتم الحجز عليه

- تعين له المحكمة قيما لادارة امواله

- جميع ما سبق

19) ما العلاقة بين القانون المدني و القانون التجاري؟

- ليس بينهما علاقة
- القانون التجاري جزء من القانون المدني ولكن انفصل عنه
- القانون المدني جزء من القانون التجاري ولكن انفصل عنه
- ولا واحد مما سبق

20) من الأركان الموضوعية العامة لعقد الشركة

- تعدد الشركاء
- تقديم الحصص
- نية المشاركة
- ولا واحد مما سبق

21) يقع الالتزام بمسك الدفاتر التجارية على عاتق:

- الافراد التجار
- الشركات التجارية
- الافراد التجار و الشركات التجارية
- ولا واحد

22) يشترط لمسك الدفاتر التجارية

- وجود محل ثابت
- معرفة اللغة العربية
- المواطنة
- اكتساب صفة تاجر

23) يجب على التاجر الاحتفاظ بالدفاتر الالزامية في حدها الادنى مدة:

- 10 سنوات من تاريخ فتح الدفتر
- 10 سنوات من تاريخ قفل الدفتر
- 5 سنوات من تاريخ فتح الدفتر
- 5 سنوات من تاريخ قفل الدفتر

24) يترتب على عدم مسك التاجر الدفاتر التجارية:

- جزاءات جنائية
- جزاءات مدنية
- جزاءات مدنية و جنائية
- ولا واحد مما سبق

25) الجزاءات الجنائية التي يتعرض لها التاجر اذا خالف أحكام نظام الدفاتر هي:

- غرامة من 10 آلاف الى 100 الف
- غرامة من 1000 آلاف الى 10 الف
- غرامة من 8 آلاف الى 100 الف
- غرامة من 5 آلاف الى 50 الف

26) في حالة افلاس التاجر فان عدم وجود دفاتر تجارية منتظمة لديه له اثر في اعتباره:

- مفلس بالتدليس و التقصير
- مفلس بالاحتيال
- مفلس بالتزوير
- ليس مفلسا

27) واحد من الآتي ليس من الجزاءات المدنية عند مخالفة التاجر لأحكام الدفاتر التجارية:

- عدم الاخذ بالدفاتر غير المنتظمة كدليل في الاثبات
- اخضاع التاجر لأحكام القانون المدني
- حرمان التاجر من الصلح الواقعي من الافلاس
- خضوع التاجر للتقدير الجزافي للضريبة

28) يتم القيد في السجل التجاري بـ:

- فرع وزارة التجارة و الصناعة
- المحكمة التجارية
- فرع وزارة الاقتصاد
- الغرفة التارية و الصناعية

29) الهدف من تحديد نصاب مائة الف ريال للقيد في السجل التجاري هو:

- حرمان صغار التجار من الالتزام بالقيد
- اعفاء صغار التجار من الالتزام بالقيد تسهيلا عليهم
- منح امتيازات لكبار التجار
- ولا واحد مما سبق

30) واحد من التالي ليس من الاحوال التي يتم فيها شطب القيد في السجل

- صدور حكم قضائي بالشطب
- انتهاء تصفية الشركة
- ترك التاجر لتجارته بصفة نهائية
- زيادة رأس مال الشركة

31) واحد من الآتي ليس من مخالفات نظام السجل التجاري:

- وضع بيانات غير صحيحة تتعلق بطلبات القيد

- عدم تضمين لافتة المحل و الاوراق و المبعوعات للبيانات الضرورية
- اجراء التأشير بالتعديلات أو الشطب في الموعد المحدد
- مزاوله التجارة في محل تجاري قبل القيد في السجل التجاري

(32) واحد من الآتي ليس من اختصاصات الغرفة التجارية الصناعية

- تصديق الشهادات
- اصدار السجل التجاري
- اقامة المعارض و الاسواق
- فض المنازعات التجارية بطريقة التحكيم

(33) الغرفة تتمثل في دائرتها:

- مصالح اصحاب الاعمال لدى السلطات العامة
- مصالح أصحاب الاعمال لدى السلطات المحلية
- مصالح أصحاب الأعمال لدى الشركات
- مصالح أصحاب الاعمال لدى القطاع العام

(34) يترتب على شطب السجل التجاري:

- استمرار الاشتراك في الغرفة التجارية
- تعليق الاشتراك في الغرفة التجارية
- دفع رسوم جديدة
- سقوط الاشتراك في الغرفة التجارية

(35) نظم النظام السعودية:

- بعض عناصر المحل المعنوية
- كل أحكام المحل التجاري
- بعض عناصر المحل التجاري المادية
- ولا واحد مما سبق

(36) يقصد بالمحل التجاري:

- المكان الذي يمارس في التاجر تجارته
- مجموعة من العناصر المادية و المعنوية التي يعتمد عليها التاجر في مزاوله نشاطه التجاري
- مجموعة من العناصر المادية التي يعتمد عليها التاجر في مزاوله نشاطه التجاري
- مجموعة من العناصر المعنوية التي يعتمد عليها التاجر في مزاوله نشاطه التجاري

(37) يعتبر المحل التجاري ملكية

- مادية
- غير مادية
- مادية و معنوية

- ولا واحد

(38) المحل التجاري وحدة قانونية مستقلة عن شخص التاجر بحسب:

- نظرية الملكية المعنوية

- نظرية المجموع القانوني

- نظرية المجموع الواقعي

- نظرية الملكية المادية

(39) تختلف عناصر المحل التجاري في الاهمية بالنسبة لوجود المحل التجاري بحسب:

- نوع التجارة و طبيعة المحل التجاري

- نوع التجارة و ظروف الاستغلال

- ظروف الاستقلال و وسائل العمل

- طبيعة المحل التجاري و وسائل العمل

(40) تكون البضائع عنصرا مهما في المحل التاري في حالة:

- السمسة

- تجارة التجزئة

- الوكلاء بالعمولة

- البنوك

(41) نسمي قدرة المحل التجاري على اذاب العملاء العابرين:

- الاتصال بالعملاء

- السمعة التجارية

- الاسم التجاري

- العلامة التجارية

(42) في بعض الحالات تعتبر حقوق الملكية الصناعية من أهم عناصر المحل التجاري:

- محلات التجزئة

- بيوت الازياء

- شركات النقل

- البنوك

(43) نسمي الحقوق التي ترد على الانتاج الذهني:

- حقوق شخصية

- براءة اختراع

- حقوق ملكية صناعية

- حقوق الملكية الادبية و الفنية

44) واحد من الآتي ليس من صور المنافسة الممنوعة باتفاق الطرفين:

- الالتزام مؤجر العقار بعدم منافسة المستأجر
- الاتفاق بعدم المنافسة النائي عن عقد بيع المحل التجاري ذاته
- التزام العامل بمنافسة رب العمل
- حالة الاتفاق بين المصانع على تنظيم انتاج السلع

45) واحد من الآتي ليس من أنواع حصص الشركاء في راس مال الشركة:

- حصة نقدية
- حصة عينية
- حصة بالأفكار
- حصة بالعمل

46) استقر الفقه و القضاء على أن لجميع الشركات التجارية شخصية اعتبارية مستقلة باستثناء:

- شركات التضامن
- شركات التوصية
- شركات المحاصة
- الشركات المستهمة

47) من الآتي ليس من الآثار المترتبة على اكتساب الشركة للشخصية المعنوية:

- ذمة مالية مستقلة للشركة
- أهلية الشركة
- اسم مستقل للشركة
- تعدد الجنسية للشركة